

إعلان عن إجراء سمسة عمومية لبيع حطب أشجار حبسية

يعلن ناظر أوقاف قلعة السراغنة إلى علم العموم أن النظارة ستجري سمسة عمومية علنية لبيع حطب أشجار زيتون حبسية المطبوعة باللونين الأخضر والأصفر على حاله، المبينة بالجدول أسفله، الكائنة بحي السويكية الغابية بمدينة قلعة السراغنة طبقا للظهير الشريف عدد 01.09.2036 بتاريخ 08 ربيع الأول 1431 هـ الموافق لـ 23 فبراير 2010، المتعلق بمدونة الأوقاف كما تم تغييره وتتميمه، وكذا النصوص التطبيقية المنظمة له، وذلك يومه الثلاثاء 15 يونيو 2021 على الساعة الحادية عشرة صباحا بمقر النظارة، الكائن برقم 17 حي المرس طريق بني ملال قلعة السراغنة.

نوع الحطب	اسم القطع الحبسية	عدد الأشجار	مبلغ انطلاق السمسة	مبلغ ضمان المشاركة	مبلغ ضمان الوفاء بالالتزامات
أشجار زيتون	الجيلالي بالحويطة	65	8600.00 درهم	5000.00 درهم	5000.00 درهم
	امباركة				
	قسمة حمان				
	قسمة بن الضاوية 1				
	قسمة بن الضاوية 2				
	سطر الدوالي				
	قسمة المختار				

وذلك وفق الشروط التالية:

1. يتعين على كل من يرغب في المشاركة في هذه السمسة الاطلاع على الأشجار والحضور في اليوم والساعة المحددين أعلاه؛
2. الإدلاء ببطاقة التعريف الوطنية؛
3. الإدلاء بوكالة قانونية قبل افتتاح السمسة لمن ينوب عن غيره، وبالقانون الأساسي للشركة بالنسبة للشركات؛
4. أداء مبلغ ضمان المشاركة المشار إليه أعلاه نقدا أو بواسطة شيك معتمد والذي يرجع لغير الراسية عليه السمسة فورا؛
5. أداء الراسية عليه السمسة فورا نقدا أو بواسطة شيك معتمد ما يلي:
 - المبلغ الذي رست به السمسة؛
 - واجب 5% من المبلغ الذي رست به السمسة؛
 - مبلغ ضمان الوفاء بالالتزامات المشار إليه أعلاه والذي يرجع له بعد تنفيذ كافة التزاماته اتجاه إدارة الأوقاف.
6. قلع الأشجار من جذورها باستثناء الأشجار القريبة من البنايات السكنية التي يتعين قطعها تفاديا لأي ضرر قد يلحق بهذه البنايات والذي يتحمله المشتري وحده في حالة وقوعه؛
7. الراسية عليه السمسة ملزم بتحمل كافة النفقات والمصاريف، وكذا تحمل كل الإجراءات الإدارية والقانونية المتعلقة بالحصول على رخص القطع والقلع والنقل؛
8. الراسية عليه السمسة ملزم بتسوية الأرض بشكل جيد تحت طائلة تحمله ما قد تلحقه من أضرار للغير وتنقية الأرض من مخلفات الأشجار المقتلعة والمقطوعة وكذا بإخلاء القطعة من حطب الأشجار المذكورة خلال مهلة لا تتجاوز أربعة أشهر من تاريخ إجراء السمسة، تحت طائلة ترتيب جميع الآثار القانونية؛
9. التقيد بكافة التدابير الاحترازية من أجل الوقائية من فيروس كورونا المستجد (كوفيد 19).